

فبشر عبادي الذين يستمعون القول فيتبعون أحسنه
أولئك الذين هداهم الله وأولئك هم أولو الألباب

الملك

١٣١٥

بوقتي الحكمة من يتاه ومن يؤت الحكمة فقد
أوتى خيرا كثيرا وما يذكر إلا أولو الألباب

قال عليه الصلاة والسلام: إن للإسلام صوي و «منارا» كمنار الطريق

مصر ٢٩ ذي الحجة ١٣٣٤ — ٤ المقرب (٢ خ) ١٢٩٥ هـ ش ٢٧ أكتوبر ١٩١٦

فوائد شتى*)

بسم الله الرحمن الرحيم

العمل بالحديث الصحيح

قال السندي في حواشيه على فتح القدير من كتب الخفية: الحديث حجة في نفسه، واحتمال النسخ لا يضر فان من سمع الحديث الصحيح فمسل به وهو منسوخ فهو معذور الى ان يبلغه الناسخ، ولا يقال بان سمع الحديث الصحيح: لا يعمل به حتى يعرضه على رأي فلان وفلان، فانما يقال له: انظر هل هو منسوخ أم لا. أما اذا كان الحديث قد اختلف في نسخه فالعامل به في غاية العذر، فان تطرق الاحتمال الى خطأ المفتي أقوى من تطرق الاحتمال الى نسخ ما سمعه من الحديث. قال ابن عبد البر: يجب على كل من بلغه شيء أن يستعمله على عمومته حتى يثبت عنده ما يخصه أو ينسخه، وأيضا فان المنسوخ من السنة في غاية القلة حتى عده بعضهم احدا وعشرين حديثا، واذا كان العامي يسوغ له الاخذ بقول المفتي بل يجب عليه مع احتمال خطأ المفتي كيف لا يسوغ له الاخذ بالحديث اذا فهم معناه وان احتمل النسخ، ولو كانت سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يسوغ العمل بها بعد صحتها حتى يعمل بها فلان وفلان لكان قولهم شرطا في العمل بها وهذا من أبطال الباطل، وقد أقام الله تعالى الحجة برسوله صلى الله عليه وسلم دون آحاد الامة ولا يعرض احتمال الخطأ لمن عمل بالحديث وأقوى به بعد فهمه الا وأضعاف أضعافه حاصل لمن أقى بتمليد من لا يعلم خطاؤه من صوابه ويجري عليه التناقض والاختلال ويتول القول ويرجع عنه ويحكي عنه في المائة عدة أقوال

وهذا كله فيمن له نوع أهلية أما اذا لم يكن له أهلية ففرضه ما قال الله تعالى (فاسألوا أهل الذكر ان كنتم لا تعلمون) واذا جاز اعتماد المستفتي على ما يكتبه له المفتي من كلامه أو كلام شيخه وان علا فلان يجوز اعتماد الرجل على ما يكتبه الثقات من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم أولى بالجواز ولو قدسوا أنه لم يفهم

(*) من جمع الشيخ أحمد شاكر بن الشيخ محمد شاكر والحواشي والمعاونين من وضع صالح رضا

[المنار: ج ٥ ١٩م] الفقه والاجتهاد. السؤال عما لم يقع. حديث ان الله الخ ٢٤٧

الحديث فكما لو لم يفهم فتوى المقتي يسأل من يعرفها فكذلك الحديث . انتهى
كلام السندي ملخصا وقد أطلال من هذا النفس العالي رحمه الله تعالى ورضي عنه
الفقه في الدين والاجتهاد

قال الامام تقي الدين ابن دقيق العيد من أئمة الشافعية في خطبة [شرح
الالمام] كما نقله عنه السبكي في طبقاته في ترجمته : ان الفقه في الدين منزلة لا يخفى
شرفها وعلاها ، ولا تحتجب عن العقول طوعا منها وأضواها ، وأرفعها بعد فهم كتاب
الله المنزل ، البحث عن معاني حديث نبيه المرسل ، اذ بذلك تثبت القواعد ويستقر
الاساس ، وعنه يقوم الاجماع وبصدر القياس ، لكن شرط ذلك عندنا أن يحفظ
هذا النظام ، ويجعل الرأي هو المأموم والنص هو الامام ، وترد المذاهب اليه ،
وترد الآراء المنتشرة حتى تقف بين يديه ، واما ان يجعل الفرع أصلا ويرد النص
اليه بالكلف والتحمل ، ويُحمل على أبعد المحامل بلطافة الوهم وسعة التخيل ،
ويرتكب في تقرير الآراء الصعب والذلول ، ويحتمل من التأويلات ما تنفر منه
النفس وتستنكره العقول ، فذلك عندنا من أردأ مذاهب وأوسوأ طريقة ، ولا نعتمد
أنه يحصل معه النصيحة للدين على الحقيقة ، وكيف يقع أمر مع رجحان منافيه ؟
وأني يصح الوزن بميزان مال أحد الجانبين فيه ؟ ومتى ينصف حاكم ملكته غضبة
الخصية ، وأين يقع الحق من خاطر أخذته العزة بالحمية الخ (الفتوى في الاسلام
ص ٤٤)

السؤال عما لم يقع

قال الحافظ البيهقي : وقد كره بعض السلف للموام المسألة عما لم يكن ولم يتض
به كتاب ولا سنة ، وكرهوا للمسؤل الاجتهاد فيه قبل ان يقع لان الاجتهاد انما
أبيح للضرورة ، ولا ضرورة قبل الواقعة وقد يتغير اجتهاده عند الواقعة فلا يغنيهم
ما مضى من الاجتهاد ، واحتج في ذلك بما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم « من
حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه » انتهى (الفتوى في الاسلام صحيفة ٤٥)

معنى حديث ان الله خلق آدم على صورته

سئل أحمد بن عطاء أبو عبد الله الروزبادي المتوفى سنة ٣٦٩ قال الحافظ ابن

عساكر وفي مروياته أحاديث وهم فيها وغلط غلطا فاحشا عن قول النبي صلى الله عليه وسلم « ان الله خلق آدم على صورته » فقال : ان الله جل ثناؤه خلق الخلق مرتبة بعد مرتبة ونقله من حال الى حال كما قال (ولقد خلقنا الانسان من سلالة من طين * ثم جعلناه نطفة في قرار مكين -- الى قوله -- فتبارك الله أحسن الخالقين) وخلق آدم ليس على هذه الاحوال وانما خلق صورته كما هي ثم نفخ فيه من روحه فلا جله قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله خلق آدم على صورته اهـ (مختصر تاريخ ابن عساكر جزء ١ صحيفة ٣٩٤)

نشوء علم الفلسفة

قال الامام الذهبي في تذكرة الحفاظ في آخر الكلام على الطبقة السادسة من طبقاتهم : وكان في زمان هؤلاء خلائق من أئمة الحديث ومن أئمة المقربين كورش واليزيدي والكسائي واسماعيل بن سعيد الله المكي القسط ، وخاق من الفقهاء كفقيه العراق محمد بن الحسن وفقه مصر عبد الرحمن بن القاسم ، وخاق من مشايخ القوم كشميق البلخي وصالح المري الواعظ والفضيل والدولة لهرون الرشيد والبرامكة ثم بهم اضطربت الامور وضعف أمر الدولة بخلافة الامين رحمه الله فلما قتل واستخلف المؤمن على رأس المائتين نجم التشيع وأبدى صفحته وبرز فجر الكلام وعربت حكمة الارائل ومنطق اليونان وعمل رصد الكواكب ونشأ للناس علم جديد مرد مهلك لا يلائم علم النبوة ولا يوافق توحيد المؤمنين قد كانت الامة منه في عافية ، وقويت شوكة الرافضة والممثلة وحمل المؤمن المسلمين على القول بخلق القرآن ودعاه اليه فامتحن العلماء فلا حول ولا قوة الا بالله ؛ ان من البلاء أن تعرف ما كنت تنكر وتنكر ما كنت تعرف ، وتقدم عقول الفلاسفة ويعزل منقول اتباع الرسل ، ويمارى في القرآن ويتبهم بالسنن والآثار وتقع في الخيرة ، فالفرار الفرار قبل حلول الدمار واياك ومضلات الالهواء ومجارات العقول ومن يعتصم بالله فقد هدى الى صراط مستقيم (تذكرة الحفاظ جزء ١ ص ٣٠٠)

كتاب المذهب للذهبي

وجدت بدار الكتب المصرية كتاب [المذهب] للذهبي بخطه وعلى ظهر المجلد

الاول مانصه بخطه رحمه الله تعالى « المجلد الاول من كتاب المهذب في اختصار السنن الكبير تأليف الامام الحافظ أبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي رحمه الله تعالى اختصار كتابه محمد بن أحمد بن عثمان ابن الذهبي غفر الله له، ونصحت ذلك بخطه رضي الله عنه أيضا ما نصه

« قال ابن الذهبي : لم أختصر من أحاديث الكتاب شيئا بل اختصرت الاسانيد فان بها طال الكتاب ، وبقيت من السند ما يعرف به يخرج الحديث وما حذف من السند الا ما قد صح الى المذكور فاما متونه فأثبت بها الأ في مواضع قليلة جدا من المكرر قد أ حذفها اذا قرب الباب من الباب وآتى ببعض المتن وقد تكلمت على كثير من الاسانيد بحسب اجتهادي والله الموفق، وقد رمزت على الحديث بن خرجه من الائمة الستة [خ م د ت س ق] ولم أتم هذا فان فسح الله في الاجل طالمت عليه الاطراف لشيخنا أبي الحجاج الحافظ ان شاء الله تعالى، وهذا أمرين هين كل من هو محدث فانه يقدر على رمز أحاديث الكتاب من الاطراف وما خرج عن الكتب الستة فقد بينت لك اسناده وخرجه فاكشف عليه ان شئت من كتب الجرح والتمديد، فالرجال ثلاثة اما موثق مقبول واما مضعف غير حجة واما مجهول، لكن كل قسم من الثلاثة على مراتب في القوة واللين والجهالة، انتهى . والنسخة نفيسة جدا كلها بخطه خمسة مجلدات تنقص الثاني والوجود منها أربعة وفق الله لنا من يطبعه وينشره أمين

كتاب الجمع بين الصحيحين

وجدت بدار كتب رواق الاروام بالازهر جزء من الجمع بين الصحيحين للحميدي وهو الساجس وقد أحببت نقل خاتمته لما فيها من النفائس قال رحمه الله تعالى : -

« تم جميع الكتاب بحمد الله وعونه ، نسأل الله تعالى أن يجعله خالصا لوجهه انه ولي التوفيق وهو على كل شيء قدير وهو حسبي ونعم الوكيل » ثم قال عقب ذلك

« وهذه الاصول تتصل بأخر ما في الصحيحين من مسند الصحابة رضي الله عنهم

وهو آخر ما قصدنا اليه من الجمع بين الصحيحين وتميز ما اتفقا عليه من المتن
الخرجة فيهما وما انفرد به أحدهما منها مستقصى على شرطنا مرتباً على ما بدأنا به
وبيناه مع الاختصار الممين على سرعة الحفظ والتذكارة ولم يبق للباحث المجتهد الا
الظرف فيها والتفقه في معانيها ومراعاة حفظها واقامة الحججة بها، فالى هذا قصد المتقدمون
من أئمة الدين في حفظ اسنادها للتأخرين لتكون حاكمة بين المختلفين وشواهد
صدق المتناظرين رضي الله عنهم أجمعين ووفق التابعين لهم باحسان الى يوم
الدين . فأما اسنادنا في هذين الكتابين فقد روينا كتاب الامام أبي عبد الله
البخاري بالمغرب عن غير واحد من شيوخنا بأسانيد مختلفة تنصل بأبي عبد الله محمد
ابن يوسف بن مطر الفربري عن البخاري، ثم قرأته بمكة أعزها الله على المرأة الصالحة
كريمة بنت أحمد بن محمد بن حاتم المروزي غير مرة لملوا اسنادها فيه كأننا قرأناه
على أبي ذر عبد بن أحمد الهروي عن أبي الهيثم بن المكى بن محمد بن زراع
الكشميني عن أبي عبد الله محمد بن يوسف بن مطر بن صالح بن شير بن
ابراهيم الفربري عن أبي عبد الله محمد بن اسمعيل البخاري رحمة الله عليه وأما كتاب
الامام أبي الحسين مسلم بن الحجاج النيسابوري فسمعناه بالفسطاط قراءة على الشيخ
الصالح أبي عبد الله محمد بن الفرج بن عبد الوالي الانصاري وهو روايته عن أبي العباس
أحمد بن الحسن الحافظ الرازي سمعه منه بمكة سنة ست وأربعمائة قال : ثنا أبو
أحمد محمد بن عيسى بن عمرو بن منصور الجلودي قال : أنا الفقيه أبو اسحق
ابراهيم ابن محمد بن سفيان النيسابوري، قال : سمعته من الامام أبي الحسين مسلم بن
الحجاج النيسابوري رضي الله عنه

فصل

« وقد استشرف بعض الطالبين الى معرفة الاسباب الموجبة للاختلاف بين
الأئمة الماضين رضي الله عنهم أجمعين مع اجماعهم على الاصل المتفق المستبين حتى
احتجج الى تكلف التصحيح في طلب الصحيح وقربت على هذا الطالب معرفة
بعض العذر في اختلاف المتأخرين لبعدهم عن المشاهدة وانما تعذر عليه معرفة الوجه

في اختلاف الصحابة رضوان الله عليهم مع مشاهدتهم نزول التنزيل وأحكام الرسول صلى الله عليه وسلم وحرصهم على الحضور أدنيه والكون بين يديه والاخذ عنه والافتباس منه ، وهذا الذي وقع لهذا الطالب الباحث قد وقع لمن قبله الخوض فيه والبحث عنه ، وخرج في هذا المعنى بعض الأئمة من علماء الأمة فصلا رأينا اثباته ههنا (كذا) ^(١) هذا الشبه عن هذا الطالب الباحث وعن غيره ممن يخفى ذلك عليه ويتطلع الى معرفة الوجه فيه وبهذا الفصل يتصور (كذا) لك كل ^(٢) صورة وقوع ذلك منهم وكيفية اتفاقه لهم ، حتى كأنه شاهده معهم .

وهذا أول الفصل المخرج في ذلك أوردناه بلفظ مصنفه رحمة الله عليه : « قال لنا الفقيه الحافظ أبو محمد بن علي بن أحمد بن سعيد البزدي الفارسي رضي الله عنه في بيان أصل الاختلاف الشرعي وأسبابه »

سبب التورن والفتيا بما يخالف القرآن أو السنة

« نطلعت النفس بعد تيقنها أن الأصل المتفق عليه المرجوع اليه أصل واحد لا يختلف وهو ما جاء عن صاحب الشرع صلى الله عليه وسلم أما في القرآن وأما من فعله أو قوله الذي لا ينطق عن الهوى فيه لما رأت وشاهدت من اختلاف علماء الأمة في ماسيله واحدة وأصله غير مختلف فبحثت عن السبب الموجب للاختلاف ولترك من ترك كثيرا مما صح من السنن فوضح لها بعد التفتيش والبحث أن كل واحد من العلماء ينسى كما ينسى البشر ، وقد يحفظ الرجل الحديث ولا يحضره ذكره حتى ينفي بخلافه وقد يعرض هذا في آي القرآن

« ألا ترى أن عمر رضي الله عنه أمر على المنبر ألا يزداد في مهور النساء على عدد ذكره ميلا الى أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يزد على ذلك العدد في مهور نسائه حتى ذكرته امرأة من جانب المسجد بقول الله عز وجل (وآتيتن احداهن قنطارا) فترك قوله وقال : كل أحد أعلم منك حتى النساء . وفي رواية أخرى : امرأة أصابت ورجل أخطأ . علما منه رضي الله عنه بأن النبي صلى الله عليه وسلم وإن كاد لم يزد

(١) ربما سقط من الأصل كلمة هي « لازالة » أو ما في معناها وإن « هذا » بحرف عن « هذه »

(٢) لعل كلمة « كل » زائدة من النسخ

في مهور النساء فإنه لم يعمع مما سواه والآية أعم، وكذلك أمر رضي الله عنه برجاء امرأة ولدت لستة أشهر فذكره عليّ قول الله تعالى (وحمله وفضاله ثلاثون شهرا) مع قوله تعالى (والوالدات برضعن أولادهن حولين كاملين) فرجم عن الأمر برجاءها وهم أن يسطو بميمنة بن حصن إذ جفا عليه حتى ذكره الحر بن قيس بقول الله عز وجل (وأعرض عن الجاهلين) فأمسك عمر . وقال رضي الله عنه يوم مات رسول الله صلى الله عليه وسلم : والله مامات رسول الله ولا يموت حتى يكون آخرنا حتى قرئت عليه (انك ميت وانهم ميتون) فرجم عن ذلك ، وقد كان علم الآية ولكنه نسيها لمعظم الخطب الوارد عليه فهذا وجه عمدته ^(١) (كذا) الخلاف للآية أو للسنة بنسيان لا بقصد

«وقد يذكر العامل الآية أو السنة لكن يتأول فيهما تأويلا من خصوص أو نسخ أو معنى ماء، وإن كان كل ذلك يحتاج الى دليل ولا شك أن الصحابة رضي الله عنهم كانوا بالمدينة حوله عليه السلام مجتمعين ، وكانوا ذوق معايش يطلبونها وفي ضنك من القوت فمن متحرف في الاسواق ومن قائم على نخله ويحضره عليه السلام في كل وقت منهم طائفة اذا وجدوا أدنى فراغ مما هم بسبيله ، وقد نص على ذلك أبو هريرة رضي الله عنه فقال : ان اخواني من المهاجرين كانوا يشغلهم الصفق بالاسواق وان اخواني من الانصار كان يشغلهم القيام على نخلهم وكنت أمرا مسكينا أصحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم على مل بطي . وقد قال عمر رضي الله عنه : ألهاني الصفق بالاسواق في حديث استئذان أبي موسى ، فكان عليه السلام يسأل عن المسئلة ويحكم بالحكم ويأمر بالشيء ويفعل الشيء ، فيحفظه من حضره وينيب عن من غاب عنه فلما مات عليه السلام وولي أبو بكر رضي الله عنه كانت اذا جاءت القضية ليس عنده فيها نص سأل من يحضرته من الصحابة فيها فان وجد عندهم نصا رجح الله والا اجتهد في الحكم فيها ، ورجح اجتهاده واجتهاد غيره منهم رضي الله عنهم رجوع الى نص عام أو الى أصل اباحة متقدمة أو الى نوع من هذا يرجع الى أصل ، ولا يجوز أن يظن أحد أن اجتهاد أحد منهم هو أن يشرع شريعة

(١) وما كان الاصل « فهذا وجه ما عمدته الخلاف » الخ

باجتهاده أو بختراع حكما لأصله، حاشي لهم من ذلك، فلما ولي عمر رضي الله عنه فتحت
الأمصار وتفرق الصحابة في الاقطار فكانت الحكومة تنزل بمكة أو بغيرها من البلاد
فإن كان عند الصحابة الحاضرين لها نص حكم به والا اجتهدوا في ذلك - وقد يكون
في تلك القضية نص موجود عند صاحب آخر في بلد آخر - وقد حضر المدني ما لم
يحضر المصري وحضر المصري ما لم يحضر الشامي وحضر الشامي ما لم يحضر
البصري وحضر البصري ما لم يحضر الكوفي وحضر الكوفي ما لم يحضر المدني
كل هذا موجود في الآثار وتقتضيه الحالة التي ذكرنا من مفيب بعضهم عن
مجاسه عليه السلام في بعض الأوقات وحضور غيره ثم مفيب الذي حضر وحضور
الذي غاب فيدري كل واحد منهم ما حضره ويفوته ما غاب عنه وقد كان علم
التييم عند عمار وغيره وغاب عن عمر وابن مسعود حتى قالوا: لا يقيم الجنب ولو
لم يجرد الماء شهرين، وكان حكم المسح على الخفين عند علي وحذيفة ولم تعلمه
عائشة إلا ابن عمر ولا أبو هريرة على أنهم مدنيون، وكان توريث بنت الابن مع
البنت عند ابن مسعود وغاب عن أبي موسى، وكان حكم الاستئذان عند أبي
موسى وأبي وغاب عن عمر، وكان حكم الاذن للحائض في أن تنفر قبل أن
تطوف عند ابن عباس وأم سلمة ولم يعلمه عمر وزيد بن ثابت، وكان حكم تحريم
المتعة والجر الاهاية عند علي وغيره ولم يعلمه ابن عباس، وكان حكم الصرف عند
عمر وأبي سعيد وغيرهما وغاب ذلك عن طلحة وابن عباس وابن عمر، وكذلك حكم
اجلاء أهل الذمة من بلاد العرب كان عند ابن عباس وعمر ففسيه عمر سنين
فتركهم حتى ذكر بذلك فذكره فأجلام. ومثل هذا كثير. فمضى الصحابة رضي الله
عنهم على هذا

ثم خاف بعدهم التابعون الآخذون عنهم وكل طبقة من التابعين في البلاد التي
ذكرنا فأتوا تفقهوا مع من كان عندهم من الصحابة فكانوا لا يتصدون فتاويهم، لا
تقليدا لهم، ولكن لانهم أخذوا ورووا عنهم، الا اليسير مما بلغهم عن غير من كان في
بلادهم من الصحابة رضي الله عنهم، كاتباع أهل المدينة في الاكثر فتاوى ابن عمر،
واتباع أهل مكة فتاوى ابن عباس، واتباع أهل الكوفة في الاكثر فتاوى ابن مسعود،
(المار: ج ٥) (٣٥) (المجلد التاسع عشر)

ثم أتى من بعد التابعين فقهاء الامصار كأبي حنيفة وسفيان وابن أبي ليلى بالكوفة وابن جريح بمكة ومالك وابن الماجشون بالمدينة وعمان البتي وسوار بالبصرة والاوزاعي بالشام والليث بمصر فجروا على تلك الطريقة من أخذ كل واحد عن التابعين من أهل بلده وتأبعوهم عن الصحابة رضوان الله عليهم في ما كان عندهم وفي اجتهادهم فيما ليس عندهم وهو موجود عند غيرهم ولا يكلف الله نفسا الا وسعها. وكل من ذكرنا مأجور على ما أصاب فيه أجر بن وماجور فيما خفي عليه ولم يبلغه أجرا واحدا. قال الله تعالى (لا نذكركم به ومن بلغ)

وقد يبلغ الرجل ممن ذكرنا نصان ظاهرها التعارض فيميل الى أحدهما بضرب من الترجيحات ويميل غيره الى النص الذي ترك الآخر بضرب من الترجيحات أيضا كما روي عن عثمان في الجمع بين الاختين: أحلتها آية وحرمتها آية. وكما مال ابن عمر الى تحريم نساء أهل الكتاب جملة بقوله تعالى (ولا تفكحوا المشركات حتى يؤمن) وقال: لا أعلم شركا أعظم من قول المرأة ان عيسى ربها. وغلب ذلك على الاباحة المنصوصة في الآية الاخرى ، ومثل هذا كثير

فعلى هذه الوجوه ترك بعض العلماء ما تركوا من الحديث ومن الآيات، وعلى هذه الوجوه خالفهم نظراؤهم فأخذ هؤلاء ما ترك أولئك وأخذ أولئك ما ترك هؤلاء ، لا قصدا الى خلاف النصوص ولا تركا لطاعتها كذا، ولكن لأحد الاعذار التي ذكرنا - إمام نسيان واما أنها لم تبلغهم واما لتأويل ما واما لاخذ بخبر ضعيف لم يعلم الاخذ به ضعف رواته وعلمه غيره فأخذ بخبر آخر أصبح منه أو بظاهر آية وقد يشبه بعضهم في النصوص الواردة الى معنى ويلوح له حكم بدليل ما ويفيب كذا غيره . ثم كثرت الرّحل الى الآفاق وتداخل الناس واتحدت أقوام لجمع حديث النبي صلى الله عليه وسلم وضمه وتقييده ، ووصل من البلاد البعيدة الى من لم يكن عنده وقامت الحجة على من بلغه شيء منه ، وجمعت الاحاديث المينة لصحة أحد التأويلات المتأولة في الحديث ، وعرف الصحيح من السقيم ، وزيف الاجتهاد المؤدي الى خلاف كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم والى ترك عمله ، وسقط العذر عن مخالف ما بلغه من السنن يلوغها اليه ، وقيام

الحجة بها عليه، فلم يبق الا العناد والتقليد
 وعلى هذه الطريقة كان الصحابة رضوان الله عليهم وكثير من التابعين يرحلون
 في طلب الحديث الايام الكثيرة طالبا للسنن والتزاما لها، وقد رحل أبو أيوب من
 المدينة الى مصر في طلب حديث واحد الى عتبة بن عامر، وقد رحل علقمة والاسود
 الى عائشة وعمر، ورحل علقمة الى أبي الدرداء بالشام، وكتب معاوية الى المغيرة
 اكتب الي بما سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم. ومثل هذا كثير.
 (قال أبو عبد الله) فقد بينا والحمد لله وجه من ترك بعض الحديث والسبب
 الموجب للاختلاف وشفينا النفس مما اعترض فيها ورفعنا الاشكال عنها والله عز
 وجل المعين على البحث والهادي الى الرشد بمنه
 وبهذا البيان الذي كشف به هذا الامام في هذا الفصل صورة الحال في أسباب
 الاختلاف الواقع بين الصحابة فمن دونهم صح الأئمة المتقدمين رضي الله عنهم
 أجمعين وجوب طلب التصحيح للنصوص الواردة في شرائع الدين، لتقوم الحجة بما
 صح منها على المختلفين، وقد قام الكل منهم في ذلك بما قدر عليه، وانتهت
 استطاعته اليه، الى أن انفرد بالزينة في الاجتهاد، والرحلة الى البلاد، في جمع هذا
 النوع من الاسناد، بعد التبع والانتقاد، الامامان أبو عبد الله البخاري وأبو الحسين
 مسلم بن الحجاج النيسابوري رضي الله عنهما، فحازا قصب السبق فيه في وقتها، ولفرط
 عنايتهما وبلوغهما غاية السعي والتشمير فيه قويت ههنا في الاقدام على تسمية
 كتابيهما بالصحيح، وعلم الله عز وجل صدق نيتهما فيه ومشقة قيامهما به وحسن
 انتقادها له، فبارك لهما فيه ورزقهما القبول شرقا وغربا، وصرف القلوب الى التعويل
 عليهما والتفضيل لهما، والاعتداء في شروط الصحيح بهما، وتلك عادة الله فيمن أحبه
 أن يضع له القبول في الارض كما جاء في الخبر الصادق عن المبعوث الحق صلى الله
 عليه وسلم، فهيننا لهما، ولمن اهتدى في ذلك بهداهما، والواجب علينا وعلى من فهم
 الاسلام، وعرف قدر ما حفظا من الشرائع والاحكام، أن يخلص الدعاء (١) لهما،
 ولسائر الأئمة الناقلين اليهما والينا قواعد هذا الدين، وشواهد احكام المسلمين. ونحن

نبتل الى الله تعالى في تعجيل الغفران لها ولهم ، وتجديد الرحمة والرضوان عليهما
وعليهم ، وأن يوتى الكل منهم في أعلى درجات الكرامات ، من غرفات الجنات ،
وأن يوفقنا أجمعين للاقتداء بهم ، والسلوك في سبيلهم ، والدعاء اليه والى رسوله ، والالتقاد
لمحكيات تنزيله ، والتفقه في دينه ، والاخلاص في عبادته ، والالتقاط اليه ، وصدق
التوكل عليه ، حتى يتوفانا مسلمين مسلمين ، غير مبدلين ولا مغيرين ، وأن يفر لنا
ولآبائنا ولجميع المسلمين .

تم الجزء السادس وبتمامه تم الكتاب . والحمد لله وحده وصلواته على سيدنا
محمد نبيه وآله وصحبه وسلامه . وافق الفراغ من نسخه الخمس ليل بقين من ذي
القعدة سنة ثلاث وعشرين وثمانائة

فَتَاوَى الْمُنَارِ

فتحننا هذا الباب لاجابة أسئلة المشتركين خاصة ، إذ لا يسع الناس عامة ، ونشترط على
السائل أن يبين اسمه ولقبه و بلده وعمله (وظيفته) وله بعد ذلك أن يرمز الى اسمه
بالحروف او يعبر بما شاء من الألقاب ان شاء . وانما نذكر الاسئلة بالتدرج غالبا
وربما قدمنا متأخراً لسبب كحاجة الناس الى بيان موضوعه ، وربما أجبنا غير
مشترك لمثل هذا ، ولن مضى على سؤاله شهران أو ثلاثة أن يذكر به مرة واحدة
فان لم نذكره كان لنا عذر صحيح لا غفاله

(س ١ - ٧) من صاحب الامضاء بأبي زعل (من القليوبية)

استاذي الفاضل الشيخ محمد رشيد رضا

السلام عليكم ورحمة الله أما بعد فاني أحمد اليك الله الذي لا إله الا هو وقد
علمنا وهم الناس انكم حفظكم الله خليفة الاستاذ الامام في القيام بأمر الدين الخالص
ودحض الباطل عنه ، فان العلم الدليل ، وليس العلم بالكم الطويل ، وقد طوحتني